

أحكام القرآن

. @ 273 @

وهذه أدلة ظاهرة غالبية عالية وذلك من أظهر الأدلة وأعجب لرأس المحققين إمام الحرمين يقول في معارضة هذا وذكر اﷻ إنما شرع في القرب والذبح ليس بقربة .

قلنا هذا فاسد من ثلاثة أوجه .

أحدها أنه يعارضه القرآن والسنة كما قلنا .

الثاني أن ذكر اﷻ مشروع في كل حركة وسكنة حتى في خطبة النكاح وإنما تختلف درجاته بالوجوب والاستحباب .

الثالث أن الذبيحة قربة بدليل افتقارها إلى النية عندنا وعندك وقد قال اﷻ تعالى (!

!) فإن قيل المراد بذكر اسم اﷻ بالقلب لأن الذكر يضاد النسيان ومحل النسيان القلب فمحل الذكر القلب .

وقد روى البراء بن عازب وغيره عن النبي اسم اﷻ على قلب كل مؤمن يسمى أو لم يسمى

ولهذا تجزئه الذبيحة إذا نسي التسمية تعويلا على ما في قلبه من اسم اﷻ سبحانه